

شرح موطأ الإمام مالك (161) باب ما جاء في النداء للصلاة .

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد يقول وحدثني عن مالك عن نافع - [00:00:00](#)
ان عبد الله ابن عمر سمع الاقامة وهو بالبقيع فاسرع المشي الى المسجد هكذا ان ابن عمر سار ليس سيره المعتاد قد زاد في مشيته
وصح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتيتم الصلاة فعليكم السكينة - [00:00:24](#)
مقابلة تاتوها وانتم تسعون. فما ادركتم فصلوا. وما فاتكم فاتموا وجاء في رواية فقد وهذي رواقة تناولناها في كتابين من كتبنا اثر
اختلاف الاسانيد والمتون والجامع في العلل مع بيان ما يتعلق بها - [00:00:47](#)
الحافظ ابن عبد البر في كتابه الاستذكار يقول وانتم تسعون يقول السعي ها هنا المشي على الاقدام بسرعة الاشتداد فيه وهو مشهور
في اللغة ومنه السعي بين الصفا والمروة قال وقد يكون السعي ايضا في كلام العرب العمل - [00:01:07](#)
وقد يكون السعي ايضا في كلام العرب العمل بدليل قوله تعالى ومن اراد الآخرة وسعى لها سعيها والسداد ايضا بقوله تعالى ان سعيكم
لشئ. يقول ونحو هذا كثير اي كثير في اللغة - [00:01:30](#)
يقول واختلف العلماء في السعي الى الصلاة لمن يسمع الاقامة عن نافع عن ابن عمر انه سمع الاقامة وهو بالبقيع فاسرع المشي الى
المسجد اتى بهذا الاثر ثم قال وروي عن عمر ابن الخطاب انه كان يهرول الى الصرع. وفي اسناده لين وضعف - [00:01:49](#)
اذا عن عمر لا يصح هذا انه كان يهرول. ولا شك ان الهرولة داخله في نهى النبي صلى الله عليه وسلم والهرولة والركض نهى عنها لان
الانسان قد يسقط حتى ان بعض العلم قال لو سقط - [00:02:15](#)
ومات لمات عاصيا لانه خالف امر النبي صلى الله عليه وسلم سوف يؤثر على الصف ويؤثر على الامام بصوته اذا جاء هكذا وسوف
يؤثر على نفسه حين يقف في الصف. لان هذه السرعة تجعل دقات القلب تتسارع - [00:02:33](#)
وهذا يمنعه من حصول السكينة في الصلاة قالوا عن ابن مسعود انه قال لو قرأت فاسعوا الى ذكر الله لسعيت حتى يسقط ردائي
وكان يقرأ فامضوا الى ذكر الله. وهي قراءة عمر ايضا - [00:02:52](#)
طبعاً هذي تحمل على انها من باب التفسير مسعود انه قال احق ما سعيانا اليه الصلاة. هو يذكر الاثر عن السلف في ذلك. لاننا للآثار
نفهم السنة النبوية قالوا عن الاسود ابن يزيد وعبد الرحمن ابن يزيد وسعيد ابن جبير انهم كانوا يهرولون الى الصلاة - [00:03:11](#)
اذا صحة هذا عن بعض السلف لا حجة فيه لان الحجة في فعل النبي صلى الله عليه وسلم وامره يقول فهؤلاء كلهم ذهبوا الى ان من
خاف الفوت سعى. ومن لم يخف مشى على هيئته - [00:03:34](#)
وقد روي عن ابن مسعود خلاف ما ذكرنا عنه. روى عنه القاسم ابن عبد الرحمن انه قال اذا اتيتم الصلاة فاتوها وعليكم السكينة فما
ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا وروي عنه ابو الاحرص قال لقد رأيتنا وانا لنقارب بين الخطى لان الانسان في سيره في حياته في
حركاته يكون مثل الشام - [00:03:52](#)
بين الناس ثابت عن انس قال خرجنا مع زيد بن ثابت الى المسجد فاسرعت المشي فحبسني منعه من السرعة وعن ابي ذر قال اذا
اقيمت الصلاة فامش اليها. كما كنت تمشي - [00:04:20](#)
فصل ما ادركت واقض ما سبقك يقول هذه الآثار مذكورة بطرقها كلها في الترمذي قد ذكرها بالتمهيد باسانيدها والمج إليها في كتابه
الاستذكار يقول وقد اختلف السلف في هذا الباب كما ترى. على القول بظاهر حديث النبي - [00:04:38](#)

عليه السلام. طبعا هاكل بالعبارة وذكر مصطلح من الاول ان نجمع بين الصلاة والسلام. وهذا هو ظاهر القرآن يقول في هذا الا ان في سماع ابن القاسم قال سئل مالك عن الاسراع في المشي الى الصلاة - [00:05:01](#)

اذا اقيمت الصلاة قال ما ارى بذلك بأسا ما لم يسعى او يخف فوت الرجعة قال وسئل ما لك فعن الرجل يخرج الى الحرس فيسمع مؤذن المغرب في الحرس يحرك فيحرك فرسه ليدرك الصلاة. قال مالك لا ارى بذلك بأسا - [00:05:17](#)

الحين لما يكون الانسان راكبا قال اسعاق ابن راهوين اذا خاف فوت التكبير الاولى فلا بأس ان يسعى قال ابو عمر اللي هو ابن عبد البر معلوم ان النبي عليه السلام انما زجر عن السعي من خاف الفوت - [00:05:39](#)

يعني هنا يقيد يقول هذا لمن خاف فوت الركعة ولمن لم يخف. قال لقوله اذا اقيمت الصلاة واذا ثوب بالصلاة. وقال فما ادرتكم فصلوا فالواجب ان يأتي الصلاة من خاف فوتها ومن لم يخف - [00:05:56](#)

بالوقار والسكينة وترك السعي وتقريب الخطى لامر النبي عليه الصلاة والسلام. لامر النبي عليه الصلاة والسلام لذلك وهو الحجة عليه السلام. فقلوه هو وقول غيره لا يكون حجة يقول وقد قال بعض اصحابنا ان ابن عمر لم يزد على هيئة مشيته المعهودة لانه كان من عادته الاسراع في المشي - [00:06:15](#)

فيقول هو ابعد من الزهو يعني طريقته هي هكذا يقول وهذا عندي خلاف وظاهر الحديث عنه لان نافعا مولاه قد عرف مشيه وحاله فيه. ثم زعم انه لما سمع الاقامة اسرع المشية. وهذا بين. طبعا هذا من جودة ابن عبد البر - [00:06:42](#)

حينما يعطيك روح الاثار يقول وقد روى ابن عيينة عن حصين عن محمد بن زيد قال كان ابن عمر اذا مشى الى الصلاة لو مشت معه نملة ما سبقها. هذا يشرح - [00:07:02](#)

اثر نافع عن ابن عمر يقول وهذا عندي ليس بمخالف لحديث نافع عنه انه اسرع اذا سمع الاقامة لانه يحتمل ان يكون ما حكاه محمد بن زيد عنه في حال لا - [00:07:16](#)

فيها ان يفوت شيء من الصلاة مع الامام وكانت اغلب احوالك وهذا ظاهر باعتبار ان السلف كانوا يبكرون الى الصلاة اذا هذا كله من كتاب الاستذكار وقد افاضت التمهيد في ذكر الاثار باسانيدها في المجلد الثالث عشر الصحيفة السادسة والستين وما بعدها - [00:07:30](#)

وكلامه في الاستذكار نحو كلامه في التمهيد اذا يقول الزرقاني في شرحه عن الباجي يقول شارحا كلام ابن نافع عن ابن عمر يقول بدون جري لان الاسراع المنهي عن لقوله صلى الله عليه وسلم فلا تأتوها وانتم تسعون هو الجري - [00:07:52](#)

لانه ينافي الوقار المشروع في الصلاة وفي قصدها واما ما لا ينافي الوقار فجائز وكذا قول مالك بجواز تحريك الفرس لمن سمع الاذان ليدرك الصلاة يريد تحريكه للاسراع في المشي دون جري - [00:08:14](#)

ولا خروج عن حد الوقار هذا هو الباجي طبعا هذا نقله الزرقاني في شرحه اذا اسرعوا عبد الله بن عمر كان من غير جرين. هذا طبعا في المنتقل الواجب. يقول اسراء وعبدالله بن عمر كان من غير جرين - [00:08:31](#)

ولا خروج عن حد الوقار والسكينة المأمور بهما في اتيان الصلاة يقولوا هذا جائز فعله ومندوب اليه وقد تقدم ذكره وسائق الكلام الذي نقله عنه الزرقاني. هذا طبعا المنطقة للبادي من خيار المصنفات. وهو من اوائل الكتب الذي حصلتها واشتريتها - [00:08:48](#)

وما نقله عن البداية فهو في البيان والتحصيل. قال وهذا من المصادر المهمة في الفقه المالكي يقول ولا بأس بالاسراع الى الصلاة عند الاقامة. ما لم يسعى لانه قد جاء نهي عن سعد. او يثب اللي هو يقفز قفزات سريعة - [00:09:09](#)

هذا في موضع اخر وكره الاسراع الذي يبهر فيه يعني السرعة التي تظهر لناظرين قال ومن سمع مؤذن الحرس فحرك فرسه ليدرك الصلاة فلا بأس بذلك. يعني هالامر مختلف. طبعا هذا - [00:09:26](#)

من كتاب النوادر والزيادات على ما في المدورة. من غيرها من الامهات ابن ابي زيد القيروان وهكذا نقل اهل العلم طبعا في كتاب المازري في الشرح على التدقين الجواب عن السؤال الخامس عشر ان يقال اجاز مالك الاسراع في المشي الى الصلاة. اذا اقيمت ما لم يسعى او يحث - [00:09:42](#)

الاسراع الذي يعني يبتهر فيه الناس تنتبه الى هذي الاسرة وسئل عن من خرج الى الحرمين فسمعها مؤذن المغرب في الحرس فحظك فرسه ليدرك الثلاثة قال لا بس وقالت الشافعية المستحب ان يمشي على سجية نفسه - [00:10:05](#)

وعليه السكينة وان خاف فوت الجماعة ونقل اثارا في هذا طبعا من المصادر التي تمضي عن الامام مالك الشافعي وهذا في مسند الشافعي. في مسند الشافعي بترتيب سنجر ومن المصادر التي تنقل عن الشافعي معرفة السنن والاثار - [00:10:25](#)

للبهقي يقال له السنن الاوسط فساقه من رواية قال اخبرنا الشافعي قال اخبر ان مالك عن نافع عن ابن عمر انه سمع الاقامة وهو البقيع فاسرع المشي الى المسجد وساق ايضا قال الربيع في رواية ابي سعيد فقلت للشافعي - [00:10:45](#)

ونحن نكره الاسراع الى المسجد اذا اقيمت الصلاة. فقال الشافعي فان كنتم انما كرهتموه لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتيتم الصلاة فلا وانتم تسعون واتوها وانتم تمشون. وعليكم السكينة. يقول فقد اصرتم - [00:11:03](#)

وهكذا ينبغي لكم في كل امر لرسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك يقول وذكر كلاما اخر في هذا المعنى على المالكيين. وهذا كله في معرفة السنن والاثار ومن المصادر المهمة التي تنقل الفقه - [00:11:23](#)

شرح السنة البغوي مع العلم ان له الفروع. يقول واختلف اهل العلم في من يخاف فوز التكبيرة الاولى منهم من قال يسرع حتى قال بعضهم يهرول روي عن ابن عمر طبعا هذا سنده ضعيف انه لا يمكن ما حرره ابنه عبد الملك في الاستبشار وقد تقدم - [00:11:40](#)

انه سمع مقامه البقيع فاسرع المشي الى المسجد روي عن ابن عمر انه سمع الاقامة وهو البقيع فاسرع المشي الى المسجد. هذا النص الذي اعتمده البغوي في شهر سنة من اين اخذه مصدره الموطأ - [00:12:00](#)

وقال ابراهيم رأيت الاسود ابن يزيد يهرول الى المسجد. ومنهم من جرح الاسراء واختار ان يمشي على وقار. وبه قال احمد واسحاق لحديث ابي هريرة وروي عن اسحاق لا بأس ان يسرع ان خاف فوت التكبيرة الاولى - [00:12:15](#)

طبعا هذا فيه شرح السنة اما ابن المنوف فله الاوسط فهو من خيار المصنفات يقول يمشي المرء اذا خرج الى الصلاة على عادته التي يمشي في سائر الاوقات قاله ابن المنذر في كتاب الاوسط من السنن والاجماع والاختلاف عقب ان ساق اثر ابن عمر والاثار عن غيره في الاسراع وعدمه - [00:12:30](#)

هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:12:54](#)